

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٨٧) لسنة ٢٠٢٢
بشأن التجديد لكتاب العدل الخاصين

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٧١ باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدل بالقرار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٩،

وعلى القرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧ بشأن تنظيم تراخيص وأعمال والتزامات وجزاءات كاتب العدل الخاص للقيام بأعمال التوثيق، المعدل بالقرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٩، وعلى الأخص المادة (٩) منه،

وعلى القرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٩ بتعيين كُتَّاب العدل الخاصين، وبناءً على عرض الوكيل المساعد لشئون المحاكم والتوثيق،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُجَدِّد لُكُتَّاب العدل الخاصين (اللغة العربية) التالية أسماءهم:

- ١- خديجة عبدالحسين أحمد.
- ٢- منال علي عباس ضاحي.
- ٣- صالح منصور النشابة.
- ٤- آمال أحمد العباسي.
- ٥- فاتن عبدالله الحداد.
- ٦- حسين عقيل يوسف الحسن.

المادة الثانية

يُجَدِّد لُكُتَّاب العدل الخاصين (اللغة الإنجليزية) التالية أسماءهم:

- ١- فوزان خليفة بوفرسن.
- ٢- شيرين صفوت حنفي.

- ٣- دعاء جعفر محمد آل مساعد.
٤- حوراء عبدالرضا الشيخ.

المادة الثالثة

على الوكيل المساعد لشؤون المحاكم والتوثيق تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشؤون الإسلامية والأوقاف

خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٣ ذي القعدة ١٤٤٣هـ
الموافق: ١٢ يونيو ٢٠٢٢م